

أجب عما يلي:

الجزء الأول: (12ن)

النص:

وَالَّذِينَ هُمْ لِأَعْوَابِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ "المؤمنون-5-7"

المطلوب:

- 1) في النص إشارة إلى نوع من أنواع الصّحة، استخرجه ثم اشرحه.
- 2) تعدّ الصحة مقصدا من مقاصد الشريعة الإسلامية. إلى أي نوع من أنواع المقاصد يمكن تصنيفها؟ هل يوجد في النص ما يبين ذلك؟ وضّح.
- 3) في العبارة التي تحتها خط بيان لكيفية تحقيق هذا النوع من الصّحة. استخرجه و اشرحه.
- 4) ما نوع الجريمة التي يتحدّث عنها النص؟ صنفها، حدّد عقوبتها مع بيان المقصد الشرعي منها.
- 5) استخرج من النص فائدتين و حكمين.

الجزء الثاني: (8ن)

- 1) صنّف الجرائم الآتية:
السرقة الإلكترونية- الرّدة- الرشوة- الاعتداء بالضرب
 - 2) لماذا يُعتبر التعزير من أوسع أنواع العقوبات في الإسلام؟ وما علاقته بمقاصد الشريعة؟
 - 3) قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه و إذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد." متفق عليه
- في النص إشارة إلى خاصية من خصائص نظام العقوبات في الإسلام، استخرجه مع الشرح، ثم اذكر الخصائص الأخرى.

بالتوفيق

الأستاذة: صالح